جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۱٦٥



الأنظمة واللوائح

لائحة إجراءات التعاقد والمشتريات

جمعية البرالخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الرعي

https://www.ber-alhafir.org.sa



جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۱٦٥



الـرقـم:الـتاريخ:

المشفوعات:

الباب الأول

أحكام عامة المادة (١) أهداف اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة للأتى:

- تطابق الأصناف الموردة للمتطلبات المحددة.
 - وضع معايير اختيار الموردين
 - تقييم الموردين المعتمدين.

المادة (۲)

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والتعاقدات والأعمال والخدمات التي تتطلبها حاجة العمل بالجمعية

المادة (۳)

تعتبر إدارة المشتريات بالجمعية هي الجهة الوحيدة المسئولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير احتياجات الجمعية من أصول ثابتة ومستلزمات و خدمات أخرى، وتعتبر إدارة المشتريات مسئولة عن تتبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجمعية أو أتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المتفق عليها.

المادة (٤) الواجبات والمسئوليات.

تطبيق لائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافة أنشطة الجمعية وإداراتها.

- اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقيد بها.
- متابعة عمليات التوريد بدقة والاحتفاظ بسجلات منظمة ومتابعة دقيقة من خلال الحاسب الآلي.
- المشاركة في استلام الوارد من المواد واللوازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعنى
 - الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك.
 - الاحتفاظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحتفاظ لهم بسجلات وافية وكافية عن تعاملات الجمعية
 - معهم .
 - دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد الستخدامه عند إعادة الطلب.
 - تسعير الوارد على أساس التكلفة الحقيقية للشراء مع تقدير للمصاريف العامة) نقل تخليص الخ) ...
 - مراقبة الشراء المحلي بواسطة المندوبين ومحاسبتهم
 - إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية.

جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۱٦٥



الــرقـــم: الـــتاريـخ: الـــتاريـخ

المشفوعات:

المادة (٥)

تعد إدارة المشتريات سجلاً بأسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجمعية والذين يتميزون بالقدرة والكفاية والسمعة الطيبة ، ويجب عليها تحديث هذا السجل سنوياً.

المادة (٦)

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لأداء الأعمال أو الخدمات.

المادة (V)

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراعاة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية . ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات اجراءات الشراء والتعاقد.

المادة (۸)

يتعين على جميع العاملين في مجال الشراء الإلمام بأحكام هذه اللائحة ولا يمكن أن يكون عدم الإلمام بها مبرار مقبولا لمخالفتها

المادة (P)

يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية:

- لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها ممن تتوافر فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا
 - التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة
- توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتنافسين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد ميعاد واحد لتقديم العروض
 - تتعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد
 والمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات اللازمة
 - يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة لا تزيد عن الأسعار السائدة.
 - لا يجوز قبول العروض والتعاقد بموجبها إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية.
- على الجمعية أن تفسح المجال في تعاملها لأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجرى التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة.

جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

ترخیص رقم / ٥١٦



الرقم:التاريخ:

المشفوعات:

الباب الثانئ طرق الشراء

المادة (۱۰) خطة الشراء

يعد مدير إدارة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجمعية خطة الشراء السنوية للجمعية ويتم البدء في إعدادها قبل انتهاء السنة المالية ليتم العمل بموجبها في السنة اللاحقة، وتهدف إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء وللحصول على أفضل العروض وأفضل الأسعار.

المادة (۱۱)

يتم الشراء بإحدى الطرق الأتية:

- الأمر المباشر
 - الممارسة
- المناقصة المحدودة
 - المناقصة العامة

المادة (١٢) : الشراء بالأمر المباشر:

المقصود بالشراء بالأمر المباشر اتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الأتية:-

- حد الشراء المباشر المقرر دون عروض حتى مبلغ {٠٥} ألف ريال
 - وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محتكرة لها
 - عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد.
- عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة لا تتحمل المناقصة المحدودة أو الممارسة.
 - الأصناف والمهمات المستحدثة لتجربتها واختبارها.
- شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطلبه الحاجة حتى
 - تستوفى إجراءات الشراء بالطرق الأخرى

المملكة العربية السعودية بسم الله الرحمن الرحيم جمعية البر الخيرية بالحفير مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :

التاريخ:

المشفوعات:

ترخیص رقم / ۱٦٥

المادة (١٣) :الشراء بالممارسة.

المقصود بالشراء بالممارسة اتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

الأصناف أو الأعمال التي تتميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها إلا اخصائيون وفنييون معينون. الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة ، ولا يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى

الأصناف التي تقتضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن انتاجها.

الأصناف والمقاولات والخدمات التي لا تتناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة.

الأصناف التي يرى المدير العام التنفيذي ان مصلحة الجمعية تقضي بعدم طرحها في مناقصة عامة. وفي حالة توافر أي من الحالات السابقة تشكل لجنة للقيام بالممارسة بقرار من المدير العام التنفيذي،

ويراعى في تشكيل هذه اللجنة ان تضم العناصر التي تتناسب وظائفهم وخبرتهم مع طبيعة الأصناف المشتراة وأهميتها، وتعد اللجنة محضراً يوضح أسماء الموردين المشتركين بالممارسة واسس المفاضلة بينهم ثم ما توصى به ، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات الدالة على ما جاء به ، لتكون تحت تصرف جهة المراجعة ويلاحظ ان التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من المدير العام التنفيذي للجمعية

المادة (١٤) : الشراء بالمناقصة المحدودة

المناقصة المحدودة هي إحدى صور المناقصة التي يقتصر الإشتراك فيها على عدد محدود من الموردين (كالمقيدين بسجل الموردين أو بعضهم (على ان يراعى في هذا الاختيار الكفاية المالية والسمعة الحسنة

وتسرى على هذا النوع من المناقصة جميع القواعد والإجراءات المنظمة للمناقصة العامة فيما عدا شرط الإعلان في الصحف ، حيث يتم دعوة الموردين للإشتراك في المناقصة المحدودة ويسلم باليد بسم الله الرحمن الرحيم مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

الـرقــم :

الـتاريـخ:

المشفوعات:

ترخیص رقم / ۱٦٥

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بالحفير

المادة (١٥) : الشراء بالمناقصة العامة

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي (مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشتركوا في المناقصة وذلك لتوفير عنصر التنافس فيما بينهم، بقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار)

وتتمثل الإجراءات التي يجب اتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة فيما يلي:

يشكل المدير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية-:

- لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها. لجنة فتح المظاريف وتفريغ العروض.
 - لجنة البت في العطاءات المقدمة.

المادة (١٦) : المهام التفصيلية لعملية الشراء

يقوم أخصائي المشتريات بتأمين احتياجات الجمعية من المشتريات وفق ما يلي:

- ١. استقبال طلب الشراء
- ٧. استلام طلب الشراء وفق النموذج المخصص لذلك
- ٣. التأكد من استيفاء الطلب و توقيع رئيس القسم المستفيد
 - ٤. التأكد من إفادة الإدارة المالية
 - ٥. اعتماد الطلب من الإدارة

بسم الله الرحمن الر-	المملكة العربية السعودية
المر الخور و	

جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحى

ترخیص رقم / ۱۹٥

المشفوعات :

((نماذج طلبات الشراء))

سعادة / مدير الشؤون المالية والإدارية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

نأمل من التكرم بالموافقة على تأمين الاحتياجات الموضحة أدناه وذلك لحاجة العمل إليها

الملاحظات	الفرض		الاحتياجات	A
				.1
				٠٢.
				٠,٣
				٤.
				.0
				۳.
				۰.۷
				۸.

هذا و تقبلوا وافر التحية والاحترام ""

الاعتماد	مهدم الطلب
•••••	الاسـم:
	التوقيع:

أمر شراء

أمر الشراء	بيانات فاتورة
رقم الطلب:	الإسـم:
تاريخ الطلب:	العنوان:
رقم الإصدار:	
هذا الرقم سيظهر فى كافة المستندات المتعلقة بأمر	
 الشراء هذا	
بيانات الشحن	بياناتالبائع
الشحنباسم:	الاسـم:
العنوان:	العنوان:

بسم الله الرحمن الر-	المملكة العربية السعودية
والبد الخيدية بالر	جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

	/• •
به الخيرية بال	
10710	P
7	1 8
۵۱٤٣٠	تاسست
Et Boiling davide a soll all	[3] [4]
011	7

السرقسم:

..........

					ص: م	أمر الشراء باس
						هاتف رقم:
					<u>ي</u>	البريد الالكترون
الضريبة	سعر الوحدة	البند	الرقم المسلسل	الكمية		#
						1
						١
						٣
			اجمالي الضريبة			الاجمالي:
			توقيـُ الموظف			شروط اضافیة:
			المسئول			

== نهاية اللائحة ==



جمعية البر الخيرية بالحفير

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخیص رقم / ۱٦٥



المشفوعات :

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة إجراءات التعاقد والمشتريات لجمعية البر الخيرية بالحفير في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١) يوم الأربعاء المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠١/٠٤م الموافق ١٤٤٤/٦/١٢هـ وقرر مجلس الإدارة اعتمادها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه اللائحة				
التوقيع	صفته	اســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٩	
- July	رئيس المجلس	محمد عبدالله خليفه الشمري	•	
Q-341	نائب الرئيس	لافي سنيد لافي الشمري	7	
	أمين الصندوق	ماجد فهد حمود الشمري	٣	
	عضو مجلس الإدارة	فالح عبد الرحمن سراي الشمري	٤	
	عضو مجلس الإدارة	هادي يوسف جدلان الشمري	0	

